مجلس النواب
فريق الأصالة و المعاصرة
الرقم :21380

الرباط في : 15/10/2020

إلى السيد وزير الداخلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

التأخر في تسليم وصل الإيداع للهيئة المغربية لحقوق الإنسان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

نظمت الهيئة المغربية لحقوق الإنسان مؤتمرها الثاني أيام 15، 16، 17 نونبر 2019، وهي الفترة التي تصادف الذكرى السنوية لصدور ظهير الحريات العامة، بما يحمله ذلك من دلالات رمزية، خصوصا منها التأكيد على أن المغرب قد اختار نهج التعددية منذ وقت مبكر. غير أن المنظمة المذكورة لم تتسلم إلى حدود اليوم وصل الإيداع المؤقت، علما أنها وضعت ملفها القانوني لدى ولاية جهة الرباط سلا القنيطرة منذ 22 نونبر 2019، وسلكت من أجل الحصول عليه كل المساعي، حيث وجهت مراسلة إلى رئاسة الحكومة، ووزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان والعلاقات مع البرلمان، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، غير أن ولاية جهة الرباط سلا القنيطرة رفضت الاستجابة لطلب عقد لقاء قصد شرح حيثيات رفض تسليم وصل الإيداع المؤقت.
ومن المفارقات المثيرة في هذا الباب أن الهيئة المغربية لحقوق الإنسان تربطها اتفاقية شراكة مع وزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان والعلاقات مع البرلمان (تحت رقم 2019/01/91)، وذلك في إطار برنامج وطني يرمي إلى تفعيل مضامين خطة العمل الوطنية للديمقراطية وحقوق الإنسان، غير أن تنزيل أنشطة هذه الاتفاقية متوقف بسبب عدم الحصول على وصل الإيداع المؤقت، فضلا عن أن عدم الحصول على وصل الإيداع قد حال دون تأسيس فروع للجمعية في مناطق عديدة.
وحيث إن دستور 2011 قد أكد في الفصل 12 منه (الفقرة الأولى) على أنه "تؤسس جمعيات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية وتمارس أنشطتها بحرية، في نطاق احترام الدستور والقانون"، وهو ما ينسجم مع أحكام المادة 22 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي صادق عليه المغرب سنة 1979 ونشر في الجريدة الرسمية بتاريخ 21 ماي 1980. فإن عدم تسليم وصل الإيداع عملا بأحكام الفصل الخامس من القانون رقم 75.00 المتعلق بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، يسائل دستورية هذا القرار.
لذا، نسائلكم عن أسباب ومبررات عدم تسليم وصل الإيداع المؤقت للهيئة المغربية لحقوق الإنسان ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.
إمضاء:

خليل مالكة